



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

صدر باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2023] OIC (F) 21

لدى مركز قطر للمال
المحكمة المدنية والتجارية
الدائرة الابتدائية

التاريخ: 17 مايو 2023

القضية رقم: CTFIC0018 لعام 2023

صابر عبد السلام

المدعى

ضد

ماين هارديت بيم ستوديووز ذ.م.م

المدعى عليها الأولى

ماين هارديت فرع قطر

المدعى عليها الثانية

الحكم

هيئة المحكمة:

القاضي فرانسيس كركهام، سي بي إي

القاضي فريترز براند

القاضي هيلين ماونتفيلد، مستشارة الملك

الأمر القضائي

1. تدفع المُدعى عليها الأولى، وهي شركة ماين هارديت بيم ستوديوز ذ.م.م، للمُدعى ما يلي:
 - i. مبلغ 32,100.00 ريال قطري هو المبلغ الأساسي البالغ 30,612.00 ريال قطري للأجور غير المدفوعة بالإضافة إلى 1,488.00 ريال قطري كفايدة مستحقة على المبلغ غير المدفوع من 18 مايو 2022 حتى 8 مايو 2023، محسوبة بمعدل 5٪ سنويا.
 - ii. بالإضافة إلى 4 ريال قطري إضافية في اليوم كفايدة عن كل يوم من 9 مايو 2023 حتى تاريخ إجراء الدفع، ويتم احتسابها أيضا بمعدل 5٪ سنويا.
2. يحق للمُدعى، إلى الحد الذي تكبد فيه أي تكاليف معقولة بسبب متابعة هذه الدعوى، استرداد تلك التكاليف من المُدعى عليها الأولى، على أن يتم تقييم هذه التكاليف من قبل رئيس قلم المحكمة إذا لم يتم الاتفاق عليها.
3. رفض الطلب المقدم ضد المُدعى عليها الثانية.
4. تم التوجيه بإحالة المسألة إلى مكتب معايير التوظيف للنظر في اتخاذ إجراء وفقاً للملحق (1) من لائحة العمل الصادرة عن مركز قطر للمال في 2020.

الحكم

1. هذه دعوى أخرى مرفوعة ضد المُدعى عليها الأولى في هذه القضية، وهي شركة ماين هارديت بيم ستوديوز ذ.م.م، من قبل أحد موظفيها السابقين للحصول على أجر متأخر. المُدعى هو السيد/ صابر كافونجال عبد السلام. والمُدعى عليها هي شركة مسجلة ومرخصة في مركز قطر للمال. ("مركز قطر للمال"). وعليه، تتمتع هذه المحكمة بالاختصاص في ما يتعلق بالمُدعى عليها الأولى بموجب المادة 9.1.4 من اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة.
2. وبسبب المبلغ والمسائل ذات الصلة، أحال رئيس قلم المحكمة الدعوى إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة لهذه المحكمة بموجب التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2022 ("التوجيه الإجرائي"). ووفقاً لهذا التوجيه الإجرائي، نستنتج أنه من المناسب تحديد المسائل في هذه القضية على أساس المواد المكتوبة المعروضة علينا، من دون سماع أدلة شفوية.
3. ونحن مطمئنين إلى أن المدعى عليها الأولى قد تم إخطارها على النحو الواجب بشأن الدعوى وموافاتها بالمواد ذات الصلة المعروضة علينا.
4. ووفقاً للدعايات الواردة في صحيفة الدعوى، والتي ليست محل نزاع، تم توظيف المُدعى من قبل المُدعى عليها الأولى من تاريخ 18 نوفمبر 2018 وحتى تاريخ استقالته التي دخلت حيز التنفيذ في 17 مايو 2022. وفي 31 يوليو 2022، تلقى

المُدَّعي مستندًا يبدو أنه من المُدَّعي عليها الأولى بعنوان "حساب التسوية النهائية". ووفقًا لهذا المستند، كان المبلغ المستحق للمُدَّعي كراتب ومزايا أخرى 36,667.00 ريالاً قطريًا. وبعد ذلك، تلقى المُدَّعي دفعة جزئية من هذا المبلغ قدرها 6,055.00 ريالاً قطريًا، مما يجعل المبلغ المتبقي 30,612.00 ريالاً قطريًا وهو المبلغ الذي يطالب به.

5. لم تقدّم أي من المُدَّعي عليهما أي دفاع. ولم يشرح المُدَّعي (وهو غير مُمثّل) الأساس الذي يدّعي بناءً عليه أن المُدَّعي عليها الثانية مسؤولة تجاهه.

6. وفي الأوراق المعروضة علينا، ليس لدى المُدَّعي عليها الأولى رد على الدعوى. وعلى الرغم من غياب أي دفاع في الدعوى، ظل المبلغ المستحق للمُدَّعي كمزايا عمل غير مدفوع لمدة سنة تقريبًا. وهذا غير مقبول على الإطلاق. ونظرًا إلى أن المدعى عليها ليس لديها إجابة على الدعوى، فمن الواضح أنها تستخدم التأخيرات المرتبطة بتحصيل الديون عن طريق إجراءات المحكمة من أجل السعي للاستفادة مما يُعتبر بمثابة قرض بدون فائدة على حساب التسبب في ضرر مالي وإزعاج وضيق لموظفيها السابقين. ومما يثير القلق أن هذه الإستراتيجية التي تتبعها المدعى عليها الأولى يبدو أنها أصبحت مسألة طبيعية، كما يتضح من عدد القضايا المماثلة التي تعاملت معها هذه المحكمة مؤخرًا. ولا تتصرف المُدَّعي عليها الأولى بشكل ينتهك عقد العمل الخاص بها فحسب، بل إنها تتصرف أيضًا بما ينتهك المادة 26 من لائحة العمل الصادرة عن مركز قطر للمال في 2020 التي ينبغي قراءتها مع البند 26 من الملحق (1) من هذه اللائحة. وفي هذه الحالة، نوجه بإحالة المسألة إلى مكتب معايير التوظيف للنظر في اتخاذ إجراء وفقًا للملحق (1) من لائحة العمل الصادرة عن مركز قطر للمال في يونيو 2020.

7. لهذه الأسباب، صدر الحكم بتسديد مبلغ قدره 32,100.00 ريالاً قطريًا بحق المُدَّعي عليها الأولى بالإضافة إلى 4 ريالات قطرية إضافية في اليوم بعد تاريخ 8 مايو 2023 على المبلغ الغير مدفوع. يتكون هذا المبلغ من المبلغ الأساسي البالغ 30,612.00 ريال قطري كأجور غير مدفوعة، بالإضافة إلى 1,488.00 ريال قطري كفائدة مستحقة على المبلغ غير المدفوع من 18 مايو 2022 حتى 8 مايو 2023 محسوبة بمعدل 5٪ سنويًا. تبلغ الفائدة على المبلغ الأساسي 4 ريال قطري في اليوم (لأقرب ريال قطري) محسوبة بنفس السعر، لذلك يجب على المدعى عليه أن يدفع للمدعي هذا المبلغ عن كل يوم إضافي يتخلف فيه عن دفع الأجور المستحقة للمدعي.

8. ويجب على المُدَّعي عليها الأولى أيضًا دفع التكاليف المعقولة التي تكبدها المُدَّعي، بسبب رفعه هذه الدعوى، إن وُجدت.

9. ونظرًا لعدم وجود سبب واضح لرفع دعوى ضد المُدَّعي عليها الثانية، يتعين رفض الدعوى المرفوعة ضدها.

وبهذا أمرت المحكمة،



[توقيع]

القاضي فريتز براند

أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل

ترافع المدعي بالأصالة عن نفسه.

لم تحضر المدعى عليها ولم تمثل.